

تحقيق

فتح ملف، رسم انتساب، بدء إجراء امتحان دخوله، بدء تطوير، بدء انضمام إلى شبكة مدارس، تتعدد التسميات «الملغومة»، لرسم انتساب تلازمة جدد إلى المدارس الخاصة، والنتيجة واحدة: جني أموال إضافية ومضاعفة أرباح المدارس

«فتح الملف» خوة المدارس الخاصة

قانت الحاج

بعدة «فتح الملف» هي «نصب بكرافات»، يميّز هذا الرسم عن المداخل الأخرى غير المنظورة التي تحصلها المدارس ضمن القسط مثل القسطاسية والنقل والزي المدرسي والأنشطة والكافيتريا، أنه غير منظور في الواقع أيضاً، وهو «ليس إلا باباً للتشليح ووضع المبالغ المستوفاة في صندوق أسود لا تعرف عنه شيئاً»، بحسب عضو في إحدى لجان الأهل.

في مدارس كثيرة، هذه «الخوة»، كما يسميها البعض، ليست هي نفسها «رسم التسجيل» الإلزامي الذي تستوفيه المدارس لحجز مقعد

كولج»، «عين عار» عضو لجنة الأهل في هذه المدرسة غازی حرب يستغرب ارتفاع الرسم إلى هذا الحد، في حين أنّ الـ10% توازي 1200 دولار، إذا ما احسبنا أنّ معدل القسط هو 12 ألف 800 ألف ليرة.

تجني الليسيه الكبرى 500 الف دولار من «فتح الملف» سنوياً

دولار في السنة. أما إدارة المدرسة فتدّرج الرسم في خاتمة «التطوير» أو development وليس كرسوم تسجيل أو انتساب.

في ثانوية حسام الدين الحريري في

صيدا، لا يتجاوز الرسم 150 ألف ليرة لثلاثية، لكن لم يزل أحدى الأمهات، تلتفت إلى أن المدرسة تحتفظ بالرسم الذي يدفعه الأهل تحت عنوان «بدل امتحان الدخول» حتى لو رسب التلميذ في الامتحان ولم يسجل في المدرسة؛ أما في مدرسة الراهبات الميرانسون في بيروت فقد ارتفع الرسم هذا العام من 500 ألف ليرة إلى 750 ألفاً، رغم أن الزيادة على قسط التلميذ الواحد والمترتبة على تطبيق قانون سلسلة الربح والرواتب بلغت 800 ألف ليرة.

رئيس اتحاد لجان الأهل في المدارس الكاثوليكية في كسروان - الفحوق وجييل ريشار مرعب ينقل عن إدارات المدارس أن هذه التفرجات مش حرزاتة وما يتجسّد شي»

لدى السؤال عن مصير هذه الرسوم لا يحصل الأهل على أي جواب، بحسب طانوس القسيس، الناشط في اتحاد لجان الأهل وأولياء الأمور في المدارس الخاصة. إذ أن لجان الأهل لا تتفحص سلفاً أنه لا يحق لها المحاسبة بخصوصها، كونها «تفريات» أو إيرادات غير مدرجة في الموازنة السنوية. يشدد القسيس على أنّ هذا الرسم على اختلاف مسمياته غير قانوني استناداً إلى قانون

هيئة التشريع: فتح الملف غير قانوني

في استشارة لهيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل حملت الرقم 2015/75 بتاريخ 11/27/2015، تحت عنوان «مدى قانونية عدم إدخال رسم فتح الملف ضمن القسط المدرسي وفقاً للمادة 5 من القانون 515، وبالتالي عدم إدخاله ضمن موازنة المدرسة»، أوضحت ما يأتي: «...إذاً فرضت المدرسة رسماً للانتساب إلى المدرسة أو للتسجيل، فلا يجوز أن يتعدى 10% من قيمة قسط السنة السابقة، ويجب في اعتباره جزءاً من أصل القسط السنوي المتوقع، وحيث أنه يتبين من المادة 5 التي أسوة بباقي الأحكام المتعلقة بالمدارس الخاصة قاعدة أسرة وليست قاعدة متممة، أنها توجب أمرين: - أولهما لا يجوز للمدرسة أن تفرض رسم انتساب تتجاوز قيمته 10% من قيمة القسط السنوي.

- ثانيهما أنه يجب اعتبار أن هذا الرسم يشكل جزءاً من أصل القسط السنوي المتوقع، وحيث أنه عندما يشكل الرسم جزءاً من القسط السنوي فهو يدخل وجوباً ضمن باب الإيرادات في الموازنة، ولا يجوز تحت أي حجة كانت أن تفرض هذا الرسم وأن تجري المحاسبة بخصوصه، إلا وفقاً للأصول المذكورة».

قضية

مهنوم دخول السوريين إلى «جنيئة اليسوعية»!

طرد عناصر من حرس بلدية بيروت عددهم رواد حديقة اليسوعية في الأشرقية ممن يحملون الجنسية السورية. العناصر قالوا أنهم ينفذون أوامر المحافظ الذي نصه علمه بالأمر. وبمعزل عن مدعي «نوزط» المحافظ، ضاقت أرواح السوريين بنسجم مع ممارسات إدارتها بلدية بيروت في العامة والحدائق العامّة

هدية فريرور

«ممنوع دخول السوريين إلى الحديقة»، هذا ما قاله أحد عناصر حرس بلدية بيروت لامرأة سورية كانت تلاعب بطفها، أول من أمس، في حديقة اليسوعية في الأشرقية في بيروت، قبل أن يقودها إلى المخرج ويطلب منها المغادرة. يقول أحد رواد الحديقة الذي كان حاضراً إن «منظر» الحجاب الذي كانت ترتديه «هال» الغنصر الذي «استنفر» وطلب منها المغادرة مع طفلها فوراً، ولدى سؤاله عن السبب، قال أولاً إن دخول «الأجانب» محظور، وعندما لفتته امرأة أخرى «غير مُخجبة» إلى أن هناك فرنسيّتين ترتدان الحديقة نفسها مع أطفالهما، لاحظ أن لهجتها سورية، فطلب منها المغادرة هي أيضاً. لأن القرار «يشمل السوريين فقط»!

عناصر حرس الحديقة قالوا إنهم يُنفذون أوامر محافظ المدينة القاضي زياد شبيب، فيما استغرب الأخير القرار لدى اتصال أحد سكان المنطقة به، مستنكراً هذه الغنصرية، نافياً أن يكون على علم به، أو أن تكون له أي علاقة بالأمر.

مصدر قانوني أكد لـ«الإخبار» أنّ عناصر حرس بلدية بيروت، كقضية موظفي البلدية، يتجمعون للسلطة التنفيذية بلدية بيروت التي يرأسها

محافظ المدينة، لافتاً إلى عدم إمكانية اتخاذ قرار مماثل من دون الرجوع إليه، «إلا إذا كان الضابط المسؤول قد ارتأى من تلقاء نفسه اتخاذ قرار استثنائي كهذا». ولفت المصدر إلى أنّ هناك حالات استثنائية يُسمح فيها للضابط باتخاذ قرارات «تلقائية» إن طرأ خطر على مصالح الإدارة، «إلا أن قرار منع دخول حاملي جنسيات معينة إلى الحدائق لا علاقة له بالحفاظ على مصالح الإدارة». وسواء أكان هذا القرار المقيت قد أتى بـ«رعاية» محافظ المدينة، أم نتيجة «مزاج» أحد الضباط و«إبداعه» لإرضاء توجهات بعض سكان المنطقة ممن هللوا له، إلا أنه ينسجم وممارسات عدة اتسمت بالخنصرية والطبقية أقدمت عليها بلدية بيروت خصوصاً في إدارتها ملف الحدائق العامة. إذ بدأ في كثير من الأحيان أن البلدية تكترس سياسة تحويل هذه الحدائق إلى «جزر» منعزلة يرتادها فقط من «ترضى» عنهم البلدية. ومن ذلك، منعها بعض الفئات الاجتماعية من الفقراء اللبنانيين ومن السوريين والفلسطينيين من ارتداد حرج بيروت خلال فقرة إغلاقه التي امتدت بين عامي 2005 و2016. فخلال هذه الفترة، كان يُسمح للأجانب فقط من حملة الجوازات الأوروبية والأمريكية والخليجية بالدخول إلى الحرج، بذريعة أن هؤلاء «لن يؤذوا الحرج» كما تفعل بقية الفئات، بحسب ما أبلغ حارس بلدي إحدى الناشطات التي ادّعت أنها أجنبية.

العنصرية المقيتة التي يُرسبها القرار، يتحمل مسؤوليتها أولاً وأخيراً المحافظ شبيب، بحسب النظر عمّا إذا كان على علم به أو لا. وإضافة إلى التحقيق في القرار الخنصري لتحديد المسؤوليات، فإن الأمر يفترض منه متابعة حثيئة لرؤية بلدية بيروت لإدارة الأماكن والمجالات العامة، إذ لا يمكن هذه السلطة الإدارية الاستجابة لـ«مزاج» يتنافى ومفهوم الملك العام بوصفه المجال الأبرز المفتوح للتفاهل. كذلك على بعض نواب الأشرقية ممن رفعوا في الأيام الماضية أصواتهم تضامناً مع الناشطين السوريين أن يواجهوا هذا المزاج الخنصري والانعزالي وغير الإنساني، إلا إذا كانوا ممن يُرتكبون مثل هذا المزاج في السن.

تقرير

اعتصام لـ«أنصار إيدن باي» في وجه خصومه!



مَن اعتصام السبت ضد إيدن باي، أمام مبنى بلدية بيروت (الأخبار)

أمام مبنى بلدية بيروت، حيث بدأوا مشروع «إيدن باي» رخصة البناء ووفر الحماية لإميرٍ مخالفاًه، لبني العشرات دعوة جمعية «نحن» وجمعيات أهلية، السبت الماضي إلى الاعتصام دفاعاً عن الملك البحري للمدينة، واحتجاجاً على استمرار الأعمال في مشروع «إيدن



عناصر حرس الحديقة قالوا إنهم ينفذون أوامر محافظ المدينة القاضي زياد شبيب (مروان طحطح)

لأنه موظف قصر في واجباته، ولم يقم بدوره بحماية الأملاك العامة البحرية»، لافتاً إلى أن هذا الحزك لن يكون الأخير. يُشار إلى أنّ مخالفات المشروع التي الموحّد» للشركة دفاعاً عن ربّ عملهم. عناصر قوى الأمن الداخلي أدوا دور «قوات فصل» بين المخصمين، ونجحوا . الصادر عن دائرة الهندسة في بلدية بيروت، باتت في عهدة التفقيش المركزي. كذلك إن «الكباش» بين الشركة صاحبة المشروع و«نحن» مُستمر، بعدما تقدّم أيوب لدى القضاء أخيراً بدعوى قدح وذمّ ضدها وزعم تعرضه لتهديد مُستمر من موظفي الشركة وعمالها.

تجاوزت مساحة التعديبات عليها 100 ألف متر مربع، بحسب جمعية «نحن». رئيس جمعية «نحن»، محمد أيوب، قال إن هدف الاعتصام تحمّل مسؤولية إمرار مشروع «إيدن باي» لكل من وزير الداخلية والبلديات نهاد المشنوق، ومحافظ مدينة بيروت القاضي شبيب، ورئيس بلدية بيروت جمال عبتاني، لافتاً إلى أنّ «الثلاثي دوراً في إمرار مشروع مخالف للقوانين (...)». وطالب رئيس الجمهورية العماد ميشال عون، ورئيس الحكومة سعد الحريري، بإقالة شبيب

تجاوزت مساحة التعديبات على شاطئ بيروت 100 ألف متر مربع